

طرائف المقال

[237] 53 - الحارثية، أصحاب الحارث الاباضي، خالفوا الاباضية في القدر، أي: كون أفعال العباد مخلوقة منه، وفي كون الاستطاعة قبل الفعل، وهذه مع السابقتين والتالية من الاباضية. 54 - العجاردة، هو عبد الرحمن بن عجردة، زادوا على النجدات بعد أن وافقوهم في المذهب وجوب البراءة عن الطفل، يعني أنه يجب أن يتبرئ عن الطفل حتى يدعي الاسلام بعد البلوغ ويجب دعائه إلى الاسلام. 55 - العادية، الذين عذروا الناس في الجهالات بالفروع، وذلك أن نجدة وجه ابنه بجيش إلى أهل القطيف، فقتلوهم وأسروا نساءهم ونكحوهن قبل القسمة فلما رجعوا إلى نجدة وأخبروه بما فعلوه، فعذرهم بجهالتهم. 56 - الاصغرية، أصحاب زياد بن الاصغر، يخالفون الازارقة في تكفير من قعد عن القتال إذا كانوا موافقين لهم في الدين، وفي اسقاط الرجم فانهم لم يسقطوه، وجوزوا التقية في القول دون العمل، وقالوا: المعصية الموجبة للحد لا يسمى صاحبها الا بها، فيقال: سارق مثلاً دون الكافر بعد اقرارهم به. 57 - الميمونية، وهم أصحاب ميمون بن عمران، قالوا: باسناد الافعال إلى قدر العباد، وتكون الاستطاعة قبل الفعل، وأن لا يريد الخير دون الشر ولا يريد المعاصي، كما هو مذهب المعتزلة، قالوا: وأطفال الكفار في الجنة، وتجوز نكاح البنات للبنين إلى غير ذلك من الاباطيل. 58 - الخمرية، وهم أصحاب خمر بن أدرك، وافقوا الميمونية الا أنهم قالوا: أطفال الكفار في النار، وهذه مع سابقتها والثمانية بعدها من العجاردة، كما عن العضدي والشريف وغيرهما. 59 - الشعيبية، هم أصحاب شعيب بن محمد، وهم كالميمونية في بدعتهم الا في القدر، وهم أيضاً من العجاردة، كما أشرنا إليه ونقلنا عن العامة. 60 - الحازمية، وهم أصحاب حازم بن عاصم، وافقوا الشعيبية، ويحكي عنهم يتوقفون في أمر علي عليه السلام ولا يصرحون بالبراءة منه، كما يصرحون بالبراءة
